

البداية والنهاية

عن أيوب به فقد اقتدى ابن عمر B برسول A في التحلل عند حصر العدو والاكتفاء بطواف واحد عن الحج والعمرة وذلك لأنه كان قد أحرم أولا بعمرة ليكون متمتعا فخشي أن يكون حصر فجمعهما وأدخل الحج قبل العمرة قبل الطواف فصار قارنا وقال ما أرى أمرهما إلا واحدا يعني لا فرق بين أن يحصر الانسان عن الحج أو العمرة أو عنهما فلما قدم مكة اكتفى عنهما بطوافه الأول كما صرح به في السياق الأول الذي أفردناه وهو قوله ورأى أن قد قضى طواف الحج والعمرة بطوافه الاول قال ابن عمر كذلك فعل رسول A يعني أنه اكتفى عن الحج والعمرة بطواف واحد يعني بين الصفا والمروة وفي هذا دلالة على أن ابن عمر روى القرآن ولهذا روى النسائي عن محمد بن منصور عن سفيان بن عيينة عن أيوب بن موسى عن نافع أن ابن عمر قرن الحج والعمرة فطاف طوافا واحدا ثم رواه النسائي عن علي بن ميمون الرقي عن سفيان بن عيينة عن اسماعيل بن أمية وأيوب بن موسى وأيوب السخيتاني وعبد الله بن عمر أربعتهم عن نافع أن ابن عمر أتى ذا الحليفة فأهل بعمرة فخشي أن يصد عن البيت فذكر تمام الحديث من ادخاله الحج على العمرة وصيرورته قارنا .

والمقصود أن بعض الرواة لما سمع قول ابن عمر اذا أصنع كما صنع رسول A وقوله كذلك فعل رسول A اعتقد أن رسول A بدأ فأهل بالعمرة ثم أهل بالحج فأدخله عليها قبل الطواف فرواه بمعنى ما فهم ولم يرد ابن عمر ذلك وانما أراد ما ذكرناه والله أعلم بالصواب ثم بتقدير أن يكون أهل بالعمرة أولا ثم أدخل عليها الحج قبل الطواف فانه يصير قارنا لا متمتعا التمتع الخاص فيكون فيه دلالة لمن ذهب الى افضلية التمتع والله تعالى أعلم وأما الحديث الذي رواه البخاري في صحيحه حدثنا موسى بن اسماعيل ثنا همام عن قتادة حدثني مطرف عن عمران قال تمتعنا على عهد النبي A ونزل القرآن قال رجل برأيه ما شاء فقد رواه مسلم عن محمد بن المثنى عن عبد الصمد ابن عبد الوارث عن همام عن قتادة به والمراد به المتعة التي أعم من القرآن والتمتع الخاص ويدل على ذلك ما رواه مسلم من حديث شعبة وسعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن مطرف عن عبد الله بن الشخير عن عمران بن الحصين أن رسول A جمع بين حج وعمرة وذكر تمام الحديث وأكثر السلف يطلقون المتعة على القرآن كما قال البخاري حدثنا قتيبة ثنا حجاج بن محمد الاور عن شعبة عن عمرو بن مرة عن سعيد بن المسيب قال اختلف علي وعثمان B وهما بعسفان في المتعة فقال علي ما تريد الى أن تنهى عن أمر فعله رسول A فلما رأى ذلك علي بن أبي طالب أهل بهما جميعا ورواه مسلم من حديث شعبة ايضا عن الحكم بن عيينة عن علي ابن الحسين عن مروان بن الحكم عنهما به وقال علي ما كنت

لأدع سنة رسول الله ﷺ يقول A